

قرارات

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٩١٩٩ لسنة ٢٠٢٠

وزير العدل

بعد الاطلاع على القانون رقم ١١٤ لسنة ١٩٤٦ بتنظيم الشهر العقاري والتوثيق والقوانين المعدلة له ولائحته التنفيذية؛ وعلى القانون رقم ٦٨ لسنة ١٩٤٧ بشأن التوثيق والقوانين المعدلة له ولائحته التنفيذية؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية بالقانون رقم ٥ لسنة ١٩٦٤ بتنظيم مصلحة الشهر العقاري والتوثيق؛

وعلى قرار السيد المستشار وزير العدل الصادر في ١٩٤٦/٨/١٨ بإنشاء مأموريات الشهر العقاري وتعيين مقر كل منها ودائرة اختصاصها؛

وعلى القانون رقم ٢٧ لسنة ٢٠١٨ المنظم لبعض أحكام الشهر العقاري بمدن المجتمعات العمرانية الجديدة ولائحته التنفيذية؛

وعلى مذكرة رئيس قطاع مصلحة الشهر العقاري والتوثيق المؤرخة ٢٠٢٠/١٢/١٣؛

قرارات

(المادة الأولى)

إنشاء مأمورية للشهر العقاري باسم (مأمورية شهر التجمع العمراني الجديد بالفيوم الجديدة) تتبع مكتب الشهر العقاري والتوثيق بالفيوم، تختص بكافة طلبات شهر التصرفات الصادرة من هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة أو المترتبة عليها على النحو المبين بالقانون رقم ٢٧ لسنة ٢٠١٨ ولائحته التنفيذية والمتعلقة بالعقارات التي تقع في دائرة اختصاصها بمدينة الفيوم الجديدة بكافة مكوناتها الإدارية.

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الواقع المصري، ويعمل به اعتباراً من ٢٠٢١/١/١

صدر في ٢٠٢٠/١٢/٢٠

وزير العدل

المستشار/ عمر مروان